

منظمة حظر الأسلحة الكيميائية

العمل معاً من أجل عالم خال من الأسلحة الكيميائية



نشأة اتفاقية الأسلحة الكيميائية و منظمة حظر الأسلحة الكيميائية

شهد يوم 29 نيسان/أبريل 1997 حدثاً تاريخياً وهو بدء نفاذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية - أول اتفاقية دولية متعددة الأطراف لنزع السلاح تنص على إزالة فئة كاملة من أسلحة الدمار الشامل في غضون فترة زمنية محدّدة. وقد كان الحدث تتويجاً لمفاوضات دءوبة دامت سنوات عديدة في إطار مؤتمر نزع السلاح واللجنة التحضيرية، وإيداناً بميلاد نظام دولي لنزع الأسلحة الكيميائية تترأسه منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. وتتأثر المنظمة على الوفاء بالولاية المنصوص عليها في الاتفاقية والمتمثلة في إنهاء استحداث الأسلحة الكيميائية وإنتاجها وتخزينها ونقلها واستعمالها؛ والتكفل بإزالة المخزونات القائمة من هذه الأسلحة؛ وهي إذ تفعل ذلك تجعل العالم آمناً من تهديد الحرب الكيميائية.

جهود نزع السلاح الكيميائي التي بُذلت في السابق

على الرغم من أن المواد الكيميائية السامة كانت تستعمل منذ آلاف السنين كأدوات حرب - مثل السهام السامة، ودخان الزرنيخ، والأدخنة الضارة وغيرها، فقد ظل استعمالها منذ أمد طويل يمثل وصمة لارتباطه بممارسة الوحشية بغير داعٍ، ولانتهاكه قواعد اللعبة النزيهة، ولأنه يمثل تدنياً عن معايير المعركة "المتحضرة". ولهذا السبب اعتلت الجهود الدولية لحظر الأسلحة الكيميائية موقعاً بارزاً في العديد من اتفاقيات نزع السلاح الأولى. ويعود تاريخ أول اتفاقية دولية تحد من استعمال الأسلحة الكيميائية إلى عام 1675، عندما توصلت فرنسا وألمانيا إلى اتفاقية، وُقِّعت في ستراسبورغ، تحظر استعمال الرصاص السام. وبعد 200 عاماً تقريباً، تحديداً في عام 1874، أُبرمت الاتفاقية التالية من شاكلة تلك الاتفاقيات: اتفاقية بروكسل بشأن قوانين الحرب وأعرافها التي حظرت استخدام السم أو الأسلحة السامة واستعمال الأسلحة أو القذائف أو المواد بغرض التسبب في معاناة لا داعي لها، على الرغم



من أن الاتفاقية المعنية لم تدخل قط حيز النفاذ. جنود بريطانيون أُصيبوا بالعمى من جراء التعرض لغاز الخردل، 1918

قد أُطلق زهاء 124 200 طن من الكلور والخردل وغيرها من العوامل الكيميائية، ولقي ما يربو عن 90 000 جندي حتفهم في معاناة وألم من جراء التعرض لها. وترك زهاء مليون شخص آخر ميدان القتال إما فاقدين لبصرهم أو مشوهين أو مصابين إصابة مُقعدة. وحضّ الاستياء الشعبي من فظائع الحرب الكيميائية على عقد مفاوضات عقب الحرب العالمية الأولى بشأن عدد من الصكوك رُمي منها إلى منع تكرار حدوثها، أبرزها بروتوكول عام 1925 لحظر الاستعمال الحربي للغازات الخائفة أو السامة أو ما شابهها وللوسائل

وقبل أن يهل القرن التاسع عشر، ظهرت إلى الوجود اتفاقية ثالثة. والجدير بالذكر أن جذور جهود نزع السلاح الكيميائي المبذولة في القرن العشرين تعود إلى مؤتمر لاهاي للسلام الذي عُقد في عام 1899 حيث أعلنت الأطراف المتعاقدة في اتفاقية لاهاي لعام 1899 اتفاقهم على "الامتناع عن استعمال القذائف المصممة خصيصاً لنشر الغازات الخائفة أو الغازات الضارة". وأعادت اتفاقية ثانية أُبرمت في لاهاي في عام 1907 التأكيد على الحظر السابق على استخدام السم أو الأسلحة السامة.

المتعلقة بتهديد الحرب الكيميائية إبان حرب الخليج، وإعلان اتفاق ثنائي بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي على تدمير معظم مخزوناتها من الأسلحة الكيميائية والامتناع عن مواصلة إنتاج الأسلحة الكيميائية. وعلى الرغم من التقدم المحرز، ظلت هناك قضايا عدة ينبغي تسويتها. فقد رغبت بعض البلدان في الربط بين نزع السلاح الكيميائي والتقدم المحرز في نزع السلاح النووي. بينما رغبت بلدان أخرى في أحكام متعلقة بالمساعدة على الدفاع ضد أي هجوم كيميائي. وقد كان مدى الدعم الذي يمكن للاتفاقية أن تقدمه للتجارة الحرة في المواد الكيميائية وما يترتب عليه من تنمية اقتصادية وتكنولوجية شاغلا رئيسيا لعدد كبير من البلدان. وساور العديد منهم القلق إزاء تدخل نظام التحقق في الاتفاقية، لاسيما عمليات التفتيش بالتحدي في إطاره. وأصرّت الولايات المتحدة حتى وقت متأخر جدا من المفاوضات على الاحتفاظ بحق الرد بالمثل في حال استعمال أسلحة كيميائية. وشيئا فشيئا، أزيلت العقبات وحُسمت القضايا العالقة. وفي عام 1992، أُعتمد رسميا مشروع للاتفاقية في مؤتمر نزع السلاح. وطلبت الجمعية العامة للأمم المتحدة أن يفتح الأمين العام للأمم المتحدة، وهو وديع الاتفاقية، باب التوقيع عليها في 13 كانون الثاني/يناير 1993 في باريس. ووقّع 130 بلدا اتفاقية الأسلحة الكيميائية خلال مؤتمر باريس للتوقيع على الاتفاقية الذي دام ثلاثة أيام، وكان ذلك أكبر دعم تحظى به معاهدة دولية للرقابة على الأسلحة.

سلسلة صحائف حقائق منظمة حظر الأسلحة الكيميائية

صحيفة الحقائق 1

نشأة اتفاقية الأسلحة الكيميائية ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية

صحيفة الحقائق 2

اتفاقية الأسلحة الكيميائية: ملخص لنص الاتفاقية

صحيفة الحقائق 3

بنية منظمة حظر الأسلحة الكيميائية

صحيفة الحقائق 4

ما هو السلاح الكيميائي

صحيفة الحقائق 5

الأنواع الثلاثة لعمليات التفتيش

صحيفة الحقائق 6

تدمير الأسلحة الكيميائية ومرافق إنتاج الأسلحة الكيميائية

صحيفة الحقائق 7

رصد المواد الكيميائية التي يحتمل أن يكون لها استعمالات في الأسلحة الكيميائية

صحيفة الحقائق 8

المساعدة والحماية من الأسلحة الكيميائية

صحيفة الحقائق 9

تعزيز التنمية الاقتصادية والتكنولوجية من خلال الكيمياء

صحيفة الحقائق 10

تنفيذ الاتفاقية على الصعيد الوطني

صحيفة الحقائق 11

المجلس الاستشاري العلمي

البكتريولوجية، المعروف ببروتوكول جنيف لعام 1925. ومع ذلك، فإن بروتوكول جنيف لا يحظر استحداث الأسلحة الكيميائية أو إنتاجها أو احتيازاها. فهو لا يحظر سوى استعمال الأسلحة الكيميائية والأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) في الحرب. وعلاوة على ذلك، وقّعت بلدان عديدة البروتوكول المعني مع إبدائها تحفظات تتيح لها استعمال الأسلحة الكيميائية ضد البلدان التي لم تنضم إليه أو الرد بالمثل إذا هُوجمت بالأسلحة الكيميائية. وخلال الأعوام التي تلت بدء نفاذ بروتوكول جنيف، سحبت بعض هذه الدول الأطراف تحفظاتها وقبلت بحظر مطلق لاستعمال الأسلحة الكيميائية والأسلحة البيولوجية. وخلال النصف الأول من القرن العشرين، أنفق العديد من البلدان المتقدمة موارد كبيرة في استحداث الأسلحة الكيميائية. واستعمل عدد من البلدان الأسلحة الكيميائية في عشرينات وثلاثينات القرن العشرين، وأدى اكتشاف غازات قوية مؤثرة في الأعصاب في نهاية ثلاثينات القرن العشرين إلى أن يبرز مجددا الاهتمام بهذا المجال. وتنبأت جميع القوى الرئيسية المشاركة في الحرب العالمية الثانية بنشوب حرب كيميائية واسعة النطاق، غير أن الأسلحة الكيميائية لم تستعمل قط في أوروبا، لأسباب لا يزال الباحثون في التاريخ يدرسونها. وإبان الحرب الباردة، أبقت الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي مخزونات هائلة مقدارها عشرات آلاف من الأطنان من الأسلحة الكيميائية. وبمرور الوقت، استعملت الأسلحة الكيميائية مرة أخرى إبان الحرب العراقية الإيرانية في الأعوام من 1980 إلى 1988 وفي النزاع في سوريا (في عام 2013) وزُعم أنها استُعملت في مناسبات عديدة أخرى.

المفاوضات بشأن اتفاقية الأسلحة الكيميائية

كانت الحرب النووية الشغل الشاغل في معظم الفترة التي تلت الحرب العالمية الثانية فلم تلق الأسلحة الكيميائية مرة أخرى اهتماما جادا حتى عام 1968 عندما بدأت المباحثات بشأن الأسلحة البيولوجية والأسلحة الكيميائية في مؤتمر نزع السلاح الذي عُقد في جنيف. وقد تمّ التوصل إلى المعاهدتين اللتين أفضت إليهما في نهاية الأمر هذه المباحثات باتخاذ مسالك متباينة. وقد أبرمت اتفاقية الأسلحة البيولوجية سريعا نسبيا، فقد فُتح باب التوقيع عليها في عام 1972، على الرغم من أنها كانت تفتقر إلى تدابير للتحقق.

وقد كان أبرز ما ميّز الجهود التي بُذلت فيما بعد لحظر الأسلحة الكيميائية أن ألزمت اتفاقية الأسلحة البيولوجية الدول الأطراف بمواصلة المفاوضات بشأن الأسلحة الكيميائية، التي هدفت إلى وضع تدابير تكفل تدميرها وحظر استحداثها وإنتاجها وتخزينها.

واستغرقت المفاوضات بشأن اتفاقية الأسلحة الكيميائية وقتا أطول، فقد كانت تبرز تقديما بصورة متقطعة غير منتظمة في الوقت الذي صاحبت فيه التغيرات السياسية وغيرها من التغيرات اختراقات. وفي عام 1980، أنشأ مؤتمر نزع السلاح فريق عمل خاصا بشأن الأسلحة الكيميائية. وبعد أربع سنوات، كُلّف الفريق بمهمة صياغة ما ينبغي أن يتضمنه أي حظر للأسلحة الكيميائية، وبالتالي ظهر "النص المتداول" للاتفاقية وهو نص مؤقت يُستوفى سنويا. وقد اكتسبت المفاوضات بشأن الاتفاقية زخما بسبب التحسن في العلاقات بين القوى العظمى في نهاية ثمانينات القرن العشرين، والهجوم الكيميائي على حلبجة بالعراق في عام 1988، والدعاية

الأمر الفترة الزمنية التي يمكن خلالها القيام بهذه التحضيرات مفتوحة. ولذا فقد قرّرت الدول الموقعة، في ما أُطلق عليه قرار باريس، إنشاء لجنة تحضيرية منوط بها القيام بالتحضيرات اللازمة لعقد أول مؤتمر للدول الأطراف ومواصلة العمل بشأن القضايا التي لم يحسمها مفاوضو الاتفاقية. وعقدت اللجنة التحضيرية أول جلسة عامة لها في لاهاي في شباط/فبراير 1993 ولم تُضَع الوقت فأنشأت أمانة فنية مؤقتة، وهي التي سبقت الأمانة الفنية لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية.

ولم يتقرر تاريخ بدء نفاذ الاتفاقية حتى تاريخ 31 تشرين الأول/أكتوبر 1996، عندما أصبحت هنغاريا الدولة الـ 65 التي صدقت على الاتفاقية. وبدأ نفاذ الاتفاقية، كما هو مطلوب، بعد 180 يوما، في 29 نيسان/أبريل 1997. وعقدت اللجنة التحضيرية، في الأعوام الأربعة التي سبقت ذلك، 16 دورة فأرست الأساس لأعمال المنظمة المقبلة.

ونجحت اللجنة التحضيرية في حسم عدد من المهام التي تقع ضمن ولايتها، وقد أدرجت نتائج ذلك في التقرير الختامي للجنة. وكان من ضمن الإنجازات الرئيسية الحلول التي وُضعت للعديد من مسائل التحقق الرئيسية وإنشاء مختبر المنظمة ومخزن المعدات التابع لها، وتصميم مشروع عام لتدريب المفتشين وتعيين مفتشين متدربين، ووضع تدابير متعلقة بمبنى مقر المنظمة الجديد، وصياغة مشاريع وثائق مثل اتفاق المقر، والقواعد الخاصة بالموظفين وبالنظام المالي، والنهج والأنظمة المتعلقة بالصحة والسلامة، والنهج المتعلق بالسرية، والنهج المتعلق بوسائل الإعلام والشؤون العامة. وأنيطت باللجنة التحضيرية أيضا مسؤولية النقل المنظم لممتلكاتها ووظائفها وتوصياتها إلى منظمة حظر الأسلحة الكيميائية.



مشهد عقب الهجوم الكيميائي على حلبجة في العراق في عام 1988

اللجنة التحضيرية

كان واضحا للدول الموقعة في باريس في عام 1993 أنه يلزم القيام بقدر كبير من العمل التأسيسي قبل التمكن من إنشاء منظمة دولية قادرة على تنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية. وعلاوة على ذلك، نصت الاتفاقية على ضرورة ألا يبدأ نفاذها قبل انقضاء سنتين على الأقل على فتح الباب للتوقيع عليها، وفقط بعد 180 يوما من إيداع الصك الخامس والستين من صكوك التصديق عليها. وقد ترك هذا

المستجدات الرئيسية في مجال استعمال الأسلحة الكيميائية وحظرها		
1675	اتفاقية ستراسبورغ	أول اتفاقية دولية تحد من استعمال الأسلحة الكيميائية، في هذه الحالة الرصاص السام.
1874	اتفاقية بروكسيل بشأن قوانين الحرب وأعرافها	حظرت استخدام السم أو الأسلحة السامة، واستعمال الأسلحة أو القذائف أو المواد للتسبب في معاناة لا داعي لها.
1899/1907	مؤتمرا لاهاي للسلام	حظر استعمال الأسلحة السامة أو "الغازات الخائقة أو الغازات الضارة".
1915-1918	أوروبا، الحرب العالمية الأولى	1.3 مليون مصاب، و90 000 حالة وفاة من جراء الأسلحة الكيميائية؛ وأول استعمال للأسلحة الكيميائية على نطاق واسع في إيبير بلجيكا.
العشرينات من القرن العشرين	المغرب	استعمال الأسلحة الكيميائية في المغرب.
1925	بروتوكول جنيف	حظر استعمال الأسلحة الكيميائية، غير أنها لم تحظر لا استحداثها ولا سواها.
الثلاثينات من القرن العشرين	الصين والحبيشة	استعمال الأسلحة الكيميائية في الصين والحبيشة.
1972	اتفاقية الأسلحة البيولوجية	تحظر الأسلحة البيولوجية حظرا شاملا - 170 دولة طرفا، و10 دول موقعة بحلول عام 2014، غير أنها لم تتضمن آلية للتحقق؛ وتقضي بالالتزام بالتفاوض بشأن الأسلحة الكيميائية.
الثمانينات من القرن العشرين	الحرب العراقية الإيرانية	كما في ذلك استعمال العراق للأسلحة الكيميائية ضد المدنيين.
1993	اتفاقية الأسلحة الكيميائية	توقيع اتفاقية الأسلحة الكيميائية في باريس في 13 كانون الثاني/يناير.
1997	منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، لاهاي	بدء نفاذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية وبدء منظمة حظر الأسلحة الكيميائية أعمالها.
2007	الذكرى العاشرة لاتفاقية الأسلحة الكيميائية	182 دولة عضوا، أكدت المنظمة تدمير 25 000 طن من الأسلحة الكيميائية، وأجريت 3 000 عملية تفتيش.
-2013	النزاع في سوريا	استعمال الأسلحة الكيميائية في الحرب الأهلية.
2013	جائزة نوبل للسلام	منظمة حظر الأسلحة الكيميائية تتلقى جائزة نوبل للسلام لجهودها في إزالة الأسلحة الكيميائية.

في غضون آجال زمنية محددة حتى يمكن الوفاء بشروط الاتفاقية. وتتطلب تدمير الأسلحة الكيميائية إجراء تفتيش موقعي أيضا. وسريعا ما بلغ عدد عمليات التفتيش التي أجرتها المنظمة مئات العمليات (تتجاوز الآن 500)، واكتست المنظمة سمعة طيبة بفضل مهنيتها حيادها، وبفضل الكفاءة التي أجريت بها عمليات التفتيش.



مبنى مقر منظمة حظر الأسلحة الكيميائية في لاهاي

وعلى هذا النحو، بدأ نظام التحقق بموجب الاتفاقية عمله. وتوفر الإعلانات المتصلة بالأسلحة الكيميائية وإنتاج المواد الكيميائية المزدوجة الاستخدام بيانات أساسية تحتاجها المنظمة في تأكيدها لاحقا.

وعمليات التفتيش هي الوسيلة الرئيسية التي يمكن من خلالها التحقق من محتوى الإعلان وهي تجري في المرافق ذات الصلة بالأسلحة الكيميائية ومرافق الصناعة. وتعمم البيانات المستقاة من الإعلانات وعمليات التفتيش على الدول الأطراف عملا بأحكام مرفق الاتفاقية المتعلق بالسرية، بما يخدم الشفافية وبناء الثقة في فعالية النظام.

وموجز القول، برزت المنظمة بوصفها نوع جديد من المنظمات الدولية القائمة على معاهدات والتي تضطلع بمسؤوليات نزع السلاح وعدم الانتشار وغيرها من المسؤوليات، عن طريق آليات نزيهة ضرورية للتحقق من الامتثال والتصدي لأوضاع عدم الامتثال، في حال حدوثها. وفي عام 2013، مُنحت المنظمة جائزة نوبل للسلام اعترافا بجهودها الدءوبة في إزالة الأسلحة الكيميائية.

منظمة حظر الأسلحة الكيميائية

تتألف المنظمة، كما هو منصوص عليه في الاتفاقية، من ثلاثة أجهزة رئيسية: مؤتمر الدول الأطراف، والمجلس التنفيذي، والأمانة الفنية. وجاءت هذه الأجهزة الثلاث إلى الوجود وهي تواجه برامج عمل ضخمة.

وعقد مؤتمر الدول الأطراف الذي يتكون من ممثلي جميع الدول الأطراف في الاتفاقية أولى دوراته ابتداء من 6 أيار/مايو 1997، بعد أسبوع من بدء نفاذ الاتفاقية. وبدأ على الفور الاضطلاع بمهمة النظر في المسائل التي أوكلتها له الاتفاقية في إطار اختصاصه، والتوصيات العديدة التي وضعتها اللجنة التحضيرية، وبعض المسائل غير المحسومة. وانتخب أعضاء المجلس التنفيذي وعيّن السيد خوسيه ماوريسيو بستاني (البرازيل) ليكون أول مدير عام للمنظمة. كما تمّ انتقاء أعضاء أحد أجهزة المنظمة الفرعية، وهو لجنة السرية. وقد وردت توصيات اللجنة التحضيرية في العديد من قرارات المؤتمر الأخرى. وتقرر أن تحال المسائل غير المحسومة إلى اللجنة الجامعة (التي تتألف أيضا من ممثلي جميع الدول الأطراف).

وواصل المؤتمر عمله في دورته الثانية في كانون الأول/ديسمبر 1997، حيث كلف المدير العام بإنشاء المجلس الاستشاري العلمي، ونظر في طلبات تحويل مرافق

إنتاج الأسلحة الكيميائية، واتخذ عددا من القرارات الأخرى. وفي غضون ذلك، بدأ المجلس التنفيذي والأمانة الفنية أداء الواجبات المنوطة بكل منهما. فعقد المجلس التنفيذي سبع دورات في عام 1997، حيث نظر خلالها في تدابير مؤقتة للتحقق من مرافق إنتاج الأسلحة الكيميائية وفي اتفاقات مرافق متصلة بمعامل تنتج مواد كيميائية مدرجة في الجدول 1 من جداول الاتفاقية يحتمل أن يكون لها استعمالات في الأسلحة، وأقرّ هذه التدابير والاتفاقات. وبدأت الأمانة الفنية تجهيز الإعلانات الأولية الواردة من الدول الأطراف واستهلت أنشطة التفتيش.

واستدعت الضرورة أن تجري عمليات التفتيش الأولى رئيسيا في مرافق متصلة بالأسلحة الكيميائية، كان يلزم تفتيش العديد منها

OPCW

Johan de Wittlaan 32

2517 JR The Hague

The Netherlands

Tel: +31 70 416 3300

media@opcw.org

www.opcw.org



/opcwonline



/opcw



/opcwonline



/opcw

أُجرى التفتيش في 12 أيلول/سبتمبر 2016